

الناسخ والمنسوخ لعبد الرحمن بن مهدي، المجلس الثاني عشر

يوسف الشبل

بسم الله والحمد لله واصلی واسلم اه اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى الله وصحبه ومن اهتدى بهداه الى يوم الدين اللهم
علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما وعملا يا رب العالمين - 00:00:00

ايها الاخوة الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته حيام الله في هذا اللقاء المبارك في هذا اليوم الخامس عشر من شهر شعبان من
عام ستة وأربعين اربع مئة والـ١٧ من هجرة درسنا - 00:00:13

في كتاب الناسخ والمنسوخ الامام عبدالرحمن المهدى رحمه الله تعالى نراسل ما توقفنا عنده تفضل تفضل ياشيخ اقرأ. احسن الله
اليكم. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا
ولشيخنا ووالدينا والمسلمين اجمعين. اما بعد - 00:00:28

قال المؤلف رحمة الله تعالى قوله تعالى اذا تبايعتم حدثنا ابن وضاح عن موسى عن ابن مهدي عن سفيان عن داود عن
الشعبي قال ان شئت فاشهد قال ان شئت فاشهد. قال فان امن بعضكم بعضا فليؤيد الذي اؤتمن امانته - 00:00:51

قال ابن مهدي عن عوف الاعرابي عن محمد ابن سيرين قال استشهد في الحضر والسفر المهدى عن محمد ابن دينار عن يونس عن
الحسن في هذه الاية وشاهد اذا تبايعتم - 00:01:11

قال نسختها فان امن بعضكم بعضا فليؤيد الذي اؤتمن امانته قال ابن مهدي عن الربيع قال قلت للحسن يا ابا سعيد ارأيت قول الله
تعالى وشاهد اذا تبايعتم الرجل ابيه البيع بالنقد وانا اعلم انه لا ينقذني شهرين ولا في ثلاثة اترى بأسا الا شهد عليه؟ قال ان -
00:01:24

فهو ثقة للذى لك وان لم تشهد فلا بأس عن محمد ابن من عن محمد ابن مروان عن عبد الملك ابن ابي النظرة عن ابيه عن ابي سعيد
انه قرأ يا ايها الذين امنوا اذا تدينتم بدين الى اجل مسمى فاكتبوه حتى بلغ فان امن بعضكم بعضا - 00:01:47
فليؤدي حتى بلغ فان امن بعضكم بعضا قال هذا نسخ ما قبله طيب يعني الذي الان في هذه الاية يظهر في مما ذكر ابن مهدي رحمه
الله مما ذكر عن السلف ان ان بينه ان بين هذه الآيات نسخ - 00:02:04

وهو ما هو الاشهاد على البيع قال ان الاشهاد على البيه كان مما امر به ثم نسخ بقوله فان امن بعضكم بعضا مما ان يكون الاشهاد نسخ
كليا واما ان يكون - 00:02:23

حكم الاشهاد بدل ما يكون واجبا اصبح مستحبنا يقال فان امن بعضكم بعضا فليؤدي الذي اؤتمن امانته فلا يلزم الاشهاد هذا الذي
يعنى جعلهم يقولون بالنسخ. تعارض بينهما او لأن كان الاول الامر الاشهاد ثم جاءت هذه الاية ورفع الاشهاد او رفع حكمه - 00:02:41
اي رفع الوجوب طيب مثل هذه الآيات ومثل ما نقول لكم سابقا عدة مرات ان النسخ عند المتقدين مختلف يعني لو جاء شخص ما
يعرفه مفهوم النسخ عند المتقدين ولا يفهمه الا عند المتأخرین انه رفع الحكم - 00:03:06

فقال كيف هذى تنسخ لكن نحن نقول مفهومهم ادق واوسع يعني مقصود بهذه الاية النسخ هو التخصيص تخصيص العموم تخصيص
او يعني احيانا يكون تبيين شيء مجمل يأتيك اية مجملة - 00:03:26

وثم يأتي ما يفصلها ونقول هذا تبيين لما اجمل او تخصيص لما كان عاما فمثل هذه الاية ما بينهما تعاروا العصر الاشهاد والاشهاد باقي
والاشهاد مختلف يشهد الحذر في السفر تشهاد في السفر واجب - 00:03:46

الحضر الا ان تكون حاضرة تجارة حاضرة. تدبر ما بينكم فإذا كانت التجارة حاضرة فهذا يستحب الاشهاد. يستحب هذا امر الامر

الثاني تختلف البيوع في عصرنا الحاضر تختلف البيوع اذا كانت البيوع بيوع - 00:04:07

اسعارها قليلة والشهاد لا يلزم ان كانت البيوع كبيرة والشهاد اولى الشهاد والبيينة حتى اذا حصل تنازع تكون البيينة واضحة يعني شخص باع شخصا سيارة ثم لم ينقل الاسم اليه - 00:04:28

الى المشتري وبقيت عنده مدة توفي جاء الى الورثة قال سيارتي قالوا اثبت ما عندنا بينة نعطيه مبلغ. اثبت فهذه احسن خروجا من الخلاف وخروجا من النزاع اما الاشياء - 00:04:47

خفيفة الاشياء اللي اسعارها قليلة لازم يشحذ لا يلزم هذا المقصود والآن المقصود بالشهاد اثبات البيينة واثباتات البيينة ثبت بالشهاد بالشهود وبغير الشهود مثل الان الكتابات المؤقتة والفوایر والتحويلات البنكية هي كلها تعتبر - 00:05:08

او تعتبر طرق توثيق وبيانات هذا المقصود الشاهد من الكلام هنا انه لا نسخ بين الایتين وانما المقصود ان الحالة الاولى الاصل فيها الشهاد فهي عامة تأثيرنا حالة خاصة وهو اذا امن - 00:05:32

اذا وجد الامن فلا يلزم الشهاد وانما يستحب يا زلمة لو جاء شخص يعني قد امنت هذا الشخص لكن اريد ان اشهد يقول يستحب لك ما اقول لا لا تشهد مطلقا - 00:05:51

لكن لا يلزمك الشهاد. اذا اذا وجدت الامانة فلا يلزم هذا مقصودهم الله اعلم بذلك طيب ناخذ الموضوع الذي يليه تفضل قال رحمة الله تعالى في قوله تعالى وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله - 00:06:05

ويغفر لمن يشاء ويغفر من يشاء والله على كل شيء قدير قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا موسى بن معاوية عن ابن مهدي عن همام ابن يحيى عن قتادة قال ثم انزل الله الآية التي فيها تخفيف وتيسير وعافية - 00:06:28

لا يكلف الله نفسا الا وسعها يقول طاقتها لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت قال ابن مهدي عن سفيان عن ابراهيم ابن مهاجر عن ابراهيم النخعي قال نسختها هذه الآية لا يكلف الله نفسا الا وسعها. لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت. قال ابن مهدي - 00:06:44 عن عن عبد الله عن هشام عن الحسن البصري بمثله قال ابن مهدي عن الزهرى عن سعيد ابن مرجانة عن سعيد ابن مرجانة يحدث بينما هو جالس مع عبد الله ابن عمر - 00:07:04

اذا تلى ابن عمر هذه الآية لله ما في السماوات وما في الارض وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله. فقال والله لان اخذنا الله بها هذا لنهلken - 00:07:16

ثم بكى ابن عمر حتى سمع نشيده فقال ابن مرجانة فقمت حتى اتيت ابن عباس وذكرت له ما تلى ابن عمر من هذه الآية فقال يغفر الله لابي عبد الرحمن - 00:07:28

ووجد المسلمين حين انزلت مثل ما وجد عبد الله فانزل الله تعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها. فكانت الوسعة فيما لا طاقة للمسلمين به وصار الامر بعد ذلك الى قضاء الله - 00:07:40

الى قضاء الله ان للنفس ما كسبته عليها ما اكتسبت في القول والفعل قال ابن مهدي عن اسرائيل عن ابراهيم قال لما نزلت هذه الآية وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله - 00:07:54

فاسفون من ذلك اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حين نزلت لا يكلف الله نفسا حين نزل حتى نزلت لا يكلف الله نفسا الا وسعها قال ابن مهدي عن همام عن قتالة عن زراوة ابن اوفى عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله تجاوز عن امتی كل شيء حدثت به انفسها ما لم - 00:08:07

تكلم اهو ما لم تكلم به او تعمل به قال ابن مهدي عن ابن عباس قال نفختها التي بعدها لما كسبت وعليها ما اكتسبت فلما انزل الله امن الرسول بما انزل اليه من ربها والمؤمنون. قل امن بالله وملائكته وكتبه ورسله. لا نفرق بين احد من رسلي و قالوا سمعنا واطعنا - 00:08:27

قالوا فجعلوا يعيدون كل شيء مثل ما قال غفرانك ربنا واليك المصير. قال قد غفرت لكم. ربنا لا تؤاخذنا ان نسيينا او اخطأنا. قالوا ربنا لا تؤاخذنا ان نسيينا او اخطأنا - 00:08:46

قال لا اؤاخذكم ان نسيتم او اخطأتم قال ربنا ولا تحمل علينا اصرا كما حملته على الذين من قبلنا قال لا احملكم اصرا كما حملت على الذين من قبلكم - 00:09:00

قال ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به. قال الله عز وجل لا احملكم ما لا طاقة لكم به. قال واعف عننا. قال عفوت عنكم. قال واغفر لنا. قال قد غفرت لكم - 00:09:13

قال وارحمنا قال الله قد رحمتكم قال انت مولانا فانصرنا على القوم الكافرين. قال قد نصرتكم على القوم الكافرين هذه الاية ايضا مما يذكر اهل التفسير والذين قتلوا في اه الناس الاخوة المنسوخ يذكرون هذه الاية انها - 00:09:23

انها من من النسخ والمنسوخ وان اخرها نسخ اولها لكن عندنا اه مسائل مهمة قبل الدخول في يعني في الآيات التي فيها نسخ لا بد ان تدرس النسخ ما هو - 00:09:42

ما هو النص والمراد بالنصح عند المتقدمين. ما شرط النسخ ما الذي ينسخ وما الذي لا ينسخ له شرط له آما ما هي الاشياء التي يأتيها النسخ والتي لا يأتيها النسخ - 00:09:58

ذكر اهل العلم ان الامور التي يدخلها النسخ هي الاوامر والنواهي يعني يأتي حكم شرعى فيه امر او فيه نهى ثم يأتي حكم اخر يرفعه اما الاخبار لا يدخل النسخ - 00:10:12

لا يمكن ان الله سبحانه وتعالى يخبر خبرا ثم يأتي ويسخر لان لان نسخ الاخبار يقتضي ماذا؟ ان الخبر الاول كذب وانه جاء خبر جديد يعني ما يمكن ان يقول مثلا - 00:10:25

والى عاد اخاه مهدي ثم ينسخ يقول والى عاد والى عاد اخاهم صالح. هذا ما النسخ لا يدخل اخبار مطلقا هذه الاية ليس فيها امر ولا نهى فيها اخبار ولذلك شيخ الاسلام ابن تيمية - 00:10:39

وابن القيم وغيره من المحققين ذكروا ان هذه الاية ليست من النسخ وانها من الاخبار والاخبار لا يدخلها نسخ وقد ذكرت ذلك في الكتاب ولو كان معنا نسخة قرآن ملخص - 00:10:56

اه الترجيح الترجيح حتى يتضح لك هذا المقصود يعني لا لابد ان نفهمها. فهذه الاية ليست من باب النص. قد يأتيك شخص يقول لك كيف ابن عمر وابن عباس وغيرهم يقولون نسختها نسختها - 00:11:08

نقول مثل ما تقدم النسخ عندهم قد يكون بينهما مثلا اه مجمل ومبين او عام او خاص او مطلق ومقيد. يعني عندهم اشياء كثيرة تدرج تحت النسخ فهنا شف قال في الاثر الاول - 00:11:24

يقول عن قتادة رحمة الله قال ثم انزل قال نسخة هذه الاية الاولى حكم شرعى فيها بيان ثم جاء التخفيف ما نقول نسخ - 00:11:46

قد يأتي الحكم طيب ثم قال بعدها قال عن ابراهيم التخعي قال نسختها هذه الاية لا يكلف الله نفسها الا وسعها نسخة ماذا ايوها احسنت جزاك الله خير هذه اي نعم لا هذه لا يكلف الله نفسها - 00:12:07

وان تبت ما في نفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله فيغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء. طيب لان قال لا يكلف الله نفسها لها ما كسبت الى اخره هذا الذي عليه اكتر التفسير - 00:12:25

قول التخعي انها لا يكلف الله ناسخة لما قبلها طيب موجود لحظة شوي بس هذا شف الان يقول نفس الكلام قال ابن عمر في الاثر قال والله لئن اخذنا الله بهذا لننهلكن. يعني انى حففت - 00:12:39

حففت يعني الحكم باقى لكنه خفف نفس الامر في حديث ابن عباس او كلام ابن عباس هو دقيق جدا كلام ابن عباس قال هنا لما قالها آآ قال قم فقمت حتى اتيت ابن عباس وذكرت له ما تلا ما تلى ابن عمر من هذه الاية فقال يغفر الله - 00:13:01

قول ابي عبد الرحمن يعني ابن عمر وجد المسلمين حين انزلت مثل ما وجد عبد الله فانزل الله لا يكلف الله فكانت الوسوسة فيما لا طاقة لل المسلمين به يعني ان المسلمين يعني الذي - 00:13:27

الذى يعني الذى جعلهم او احزنهم او شد عليهم من هذه الآيات وجدوا فيها من الصعوبة والكلفة انهم يحاسبون على الوسوسه حديث

النفس حديث النفس يحاسب عليه الانسان ما يحاسب عليه - 00:13:43

وهم ظنوا انهم يحاسبون حتى وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه. يحاسبكم به الله حديث الوسوسه مرفوع حتى يعني مرفوع في الحديث حديث النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله تجاوز عن امتى - 00:14:01

كل شيء حدث بها به انفسها او حدثت بها انفسها ما لم ما لم تتكلم او تعمل به حديث النفس لا يؤخذ به الانسان. مرة وهذه الايات تدل عليه - 00:14:16

والحديث يدل عليه طيب كيف يقول وان تبدوا؟ نقول المقصود وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه الذي يبديه الانسان ويحاسب عليه يتكلم بلسانه او يفعل محاسب عليه طيب والذي يخفيه؟ نقول الذي يخفيه على نوعين - 00:14:31

اما ان يكون حديث نفس فهذا لا يؤخذ واما ان يكون حديث نفس فيه عزيمة هي عزيمة يعني مقترب بالعزيمة لوجاء شخص دخل محلا تجاريا وبدأ يحدث نفسه انه يسرق - 00:14:47

يسرق حديث نفس لكنه فيه عزيمة على انه اقدم على السرقة واخذ شيئا ليسرقه ثم نظر اليه رجل اعاده الى مكانه ومشى هل يحاسب؟ يحاسب لانه وجد ماذا؟ وجد العزيمة - 00:15:03

هذا في المعصية في الطاعة لو خرج من بيته مسافرا الى ان يؤدي العمرة في نفسه انه يخرج وقد تجهز لكنه لم يفعل في ظرف ما يكتب له العمرة تكتب له العمرة - 00:15:20

هذا المقصود الان نشوف خلاصة كلامه لأن هذه الاية قد يشكل على كثير من الناس خلاصة الكلام ما ذكرناه هنا محاسبة النفس في صفحة واحد وسبعين هذه الاية لله ما في السماوات ثم قال لا يكلف الله - 00:15:36

وفيها كلام طويل وفي النهاية الخلاصة ترجيح يقول القول المختار عند النظر في هذين القولين وادلتهم يتدرج القول بان الاية محكمة وغير منسوبة اولا ان الاية خبر والاخبار لا يدخلها النسخ - 00:15:57

انما النسخ في الاوامر والنواهي ثانيا قال وهو يقرر ان الاية خبر وهو ان الاية بالشهادة لانها جاءت بعد النهي عن كتمانها يعني كأنه ربط الاية بما قبلها. اية الدين - 00:16:20

عن كتمانها فيكون المعنى وان تبدوا ايها الشهود ما في انفسكم من كتمان الشهادة او تخفوه او تخفوه يقول فقد روی ابن جریر الطبری عن ابن عباس انه قال في هذه الاية - 00:16:35

وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله قال نزلت في كتمان الشهادة واقامتها يعني ربط الاية شوف هذا ربط الايات بعضهم بعض يعني كثير من الناس يقرأ لله ما في السماوات وما في الارض ولا يخطر بباله انها مرتبطة - 00:16:51

بما قبلها استكمال الشهادة طيب يقول هنا قال بعضهم والايام متصلة بما قبلها ومن يكتمنها فانه اثم القلب. قال فاحذروا كتمان الشهادة فان الله يحاسبهم لان الله لله ما في السماوات والارض وان تبدوا ما في انفسكم كتمان الشهادة او يحاسبكم به الله - 00:17:08

الامر الامر الثالث قال ان الاية اخبرت عن المحاسبة ولم تخبر عن المعاقبة. يحاسبكم لكن لا يعاقبكم قد يحاسب ويعفو قد يحاسب ويعاقب انت تدخل مثل ما ذكرنا متى سوقا تجاريا وتأخذ اغراض - 00:17:35

وتأتي يحاسبك قد يلزمك قد لا يلزمك يقول انا لا اريد هذا الشيء انت حاسبتني الان عليه انا لا ارغب فيه ما يلزمك محاسبة غير غير المعاقبة غير معاقبة ويقول هنا الله اخبر العباد - 00:17:52

لان ما يبيدو ما يبيدونه او يخفونه يعلمه سبحانه وتعالى ويحيط به وانه يحاسب قال شيخ الاسلام ابن تيمية الاية انما تدل على ان الله يحاسب بما في النفوس لا على انه يعاقب - 00:18:12

طيب هذا ما ذكر في هذا وذكرنا في الاخير قلنا في النهاية تسمية هذا الشيء نسخا هو النص عند السلف مجمل السلف يستعملوه الناس على اوسع المطلق والعام وغيره الخفيف - 00:18:28

هذا واضح طيب نأخذ الاية التي تليها هذه الايات التي وردت معنا في سورة آل عمران في سورة البقرة كلها ما فيها نسخ

لماذا لأن القاعدة عندنا اذا امكن الجمع بين النصوص وامكن الجمع بين الآيات - 00:18:46

النسخ عند الضرورة ما فيه ضرورة ما ننسى عنده تعارض عند تصادم الأدلة نلجم إلى النسخ ما دام في امكانية انا نعمل بالآيات كلها.
هذا الأصل الأصل انزلت الآيات للعمل بها - 00:19:08

فلا نضطر إلى النسخ إلا عند الحالات النادرة شوفوا الان عندك ال عمران ذكر فيها آية واحدة فقط وهي آية التقوى نعم ما فيها آية هو
ذكر بعضهم زاد على هذا يعني بعضهم وصل إلى - 00:19:23

لعشرين آية كل اللي مرت معنا اتضح منه وسمعه الاخوان كلهم ما فيها نسخ إلا عند المتقدمين الذين يفهمون النسخ
اوسع اما النسخ اللي عندنا الذي هو رفع الحكم - 00:19:42

مكانه هذا ما فيه. إلا في آية حتى نفهم هناك ايتين في البقرة الآية الأولى قوله تعالى أحل لكم هذه ناسخة للسنة ليش تنفس القرآن
أحل لكم ليلة الصيام من رفت إلى نسانكم - 00:19:57

هذا في أول الأمر كما هو معلوم أن من اه ان كان في أول اسلام انه اذا غربت الشمس افطر هو حل له كل شيء حتى ماذا حتى يعني
ان صل العشاء - 00:20:14

العتمة او او نعم. فمن نام او صل العتمة حرم عليه اما ده لا يعني يتاخر بنومه ويتأخر للصلوة فيباح له. كان ذلك في أول الأمر وشق
على الصحابة كان ذلك ثابت في السنة - 00:20:31

جاءت الآية أحل لكم نسخة السنة هذا هذه آية ناسخة ناسخة للسنة وفي آية القبلة تحويل القبلة السنة اثبتت الصلاة إلى بيت
المقدس فجاءت الآية ناسخة للسنة فقط هذا اللي فيها - 00:20:47

طيب نأخذ آية ال عمران قال رحمة الله تعالى ومن سورة ال عمران عن ابن قال ابن وضاح قال حدثنا موسى قال عن ابن قال عن
ابن مهدي عن همام عن قتادة في قوله تعالى يا أيها الذين امنوا اتقوا الله حق تقاته - 00:21:05

ولا تموتون إلا وانت مسلمون. قال نفختها التي في التغابن فاتقوا الله ما استطعتم واسمعوا واطيعوا. وعليها بايع رسول الله صل الله
عليه وسلم على السمع وطاعة فيما استطاعوا قال ابن مهدي عن سفيان عن زبيدة عن مرة - 00:21:25

عن عبد الله قال فاتقوا الله حق تقاته. قال ان يطاع فلا يعصى وان يذكر فلا يكفر الاثر الاول هذا عن قتادة له
كتاب في النسخ - 00:21:39

مطبوع توفي سنة مئة وسبعين ومتقدم جدا العصر الثاني عن عبد الله ابن مسعود هذا يبين معنى التقوى ما معنى حق
تقاته؟ قال اني طاعة فلا يعصى وان يذكر فلا ينسى وان يشكر - 00:21:56

ولا يكفر طيب هل بينهما نسخ كل ما بينه انس يعني بعبارة اخرى. ها يا شيخ بينهما نسخ انه عموم وخصوص كيف نجمع بينهما
يقول قول الله تعالى يا أيها الذين امنوا اتقوا الله حق تقاته - 00:22:14

اتقوا الله حق تقات ما استطعتم واضح يعني ما في تعارض بينهما الله يقول اتقوا الله ما استطعتم ونقول للانسان اتق الله حق
تقاته فيما تستطيع اما قائم الاستطاعة ما تملك - 00:22:38

ابن مسعود ان يطاع فلا يعصى تلزم الطاعة بما تستطيع فلو عصيت في غير ارادتك لا تؤاخذ ان يذكر الله عز وجل ولا ينسى وان
يشكر فلا يكفر هذه هذه صفة المسلم هذا التقى - 00:22:56

الذي يذكر الله ويطيع ويشكر هذه الصفات صفات المتقى الذي يتقي الله فما بينهما تعارض. بينهما عموم وخصوصا. الآية عامة ثم
جاءت وخصتها قال اتقوا الله حق تقاته فيما تقدرون عليه - 00:23:12

فيما تستطيعون عليه فيما ما استطعتم هذا هو طيب نأخذ من سورة ال عمران وسورة النساء تفضل الله عليكم قال رحمة الله تعالى
ومن سورة النساء حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا موسى عن ابن مهدي عن همام - 00:23:29

في قوله تعالى وإذا حضر القسمة اولو القربي واليتامي والمساكين فارزقوهم منه وقولوا لهم قولوا معرفا انها منسوخة قال سعيد ابن
المسيب كانت قبل الفرائض قال كانت قبل الرجل من مال يعطى منه اليتيم والفقير والمسكين - 00:23:47

وذو القربى اذا حضروا القسمة. ثم نفختها المواريث الحق بكل حق قلت الحق بكل حق حقه وصارت الوصية من ماله يوصى بها لذى قرابته حيث شاء. قال قتادة قال الاشعري ليست بمنسوبة - 00:24:07

قال ابن مهدي عن سعيد ابن جبير قال هي محكمة ليست بمنسوبة وعن الحسن قال هي محكمة. عن مجاهد قال هي واجبة على اهل الميراث ما طابت به انفسهم. عن عبدالله بن مبارك عن عمارة - 00:24:22

عمارة. عن عمارة عن عكرمة قال نسختها الفرائض قال ابن مهدي عن قتادة عن جابر ابن زيد انها منسوبة عن الحسن ان ابى عن ابى موسى انها محكمة قال ابن مهدي عن همام عن قتادة في قوله تعالى - 00:24:35

واللاتي يأتين فاحشة هذى الان عندنا اية ماذا اية القسمة او يعني اذا حضر القسمة شيخ ذكر لك هو انها منسوبة. ثم ذكر انها غير منسوبة هنا قال عن الاشعري - 00:24:52

هذا من القائل اه قتادة يقول قتادة عن الاشعري ايوة قال قتادة قال الاشعري الاشعري ابو موسى رضي الله عنه موسى عبد الله بن قيس الصحابي رضي الله عنه انها ليست - 00:25:14

وجاء عن الحسن ايضا انها محكمة. ليست بمنسوبة جاء عن ابن عباس لكن لم يذكر هنا في انه يسوق الاسانيد جاء ابن عباس رضي الله عنه انه قال هذه الاية مما تهاون الناس بها - 00:25:29

هذه الاية ذكر السيوطي في الاتقان ان ابن عباس قال هذه الاية مما تهاون الناس بها الان عندنا بعضهم يقول انها منسوبة ما الذي نسخ لها نسخها؟ قال ايات الفرائض - 00:25:44

لان لان الرجل اذا مات او المرأة ماتت يرثها مالا المال يذهب الى من؟ المال يذهب الى الورثة بعد ما يخرج منه مثلا الدين والوصايا ونحو ذلك المال للورثة طيب كيف نعطي هؤلاء؟ قال اذا حضر القسمة قسمة الفرائض - 00:25:58

اذا حضر الاقارب المحتاجين واليتامى المحتاجين والمشاكل اذا حضروا القسمة يعطون ماذا نعطيهم قال فارزقوهم منه اي شيء وقولوا لهم قولنا معروفا عند ماذا؟ عندما يتعدى عندما تتعدى القسمة تكون مثلا - 00:26:17

مزارع او اراضي او دور بيوت هذى ما فيها قسمة يعني ما قد لا يقسم يعني في وقت قريب فماذا نصنع؟ نقول لهم قولنا معروفا. لا نقول يعني لعل الله ان شاء الله يرزقكم الرزق الطيب ونحن ما عندنا شيء. ولا اذا ان شاء الله توفر شيء - 00:26:38

عطيناكم الكلمة الطيبة هذا يعني الان عندنا هذا هذا الامر اهل العلم ان هؤلاء اذا حضروا القسمة يرضخ لهم منها اذا كانت القسمة مما تقسم يرضخ لهم يعني اذا جاء هؤلاء المحتاجين اذا جاء هؤلاء المحتاجون - 00:26:56

سواء يعني مثل ما ذكر الله سبحانه وتعالى يتامى او اقارب او مساكين وهم بحاجة كان في السابق اذا توفي الانسان يأتون عند الابواب لعل الله يعني يرزقهم شيئا من هذا المال فيأتون الورثة او ذوى الميت ويعطونهم شيئا يسيرا فيذهبون او يأتون عند المزارع او اذا كان صاحب - 00:27:19

مثلا محل تجاري يأتون عند المحل فاذا رأوه قالوا اعطوا الصدقة اعطوه صدقة للميت فكانوا يعطونهم هنا قالوا لما فرض الله الفرائض لاصحابها ما نملك شي خلاص السادس والرابع والنصف هذا كله يذهب الى اهله. ما نملك شيء - 00:27:41

اه هذا الذي جعلهم يقولون نسخت نسخت بالفرائض. نسخت بالفرائض لكن مثل ما ذكر هنا يعني يعني هو هذا هذا التعارض الحقيقي ما نستطيع ان نعطيه والله اعطي كل ذي حق حقه - 00:28:01

لكن هم قالوا ماذا؟ قالوا لا محكمة وانها معمول بها. ومثل ما روی عن ابی موسى الاشعري وعن الحسن وغيره انها انه ماذا انه يعمل بها وانها جائزة وكان مثل ما قال ابن عباس قال مما تهاون الناس بها - 00:28:15

يعني يعمل بها كيف تأتي الى الورثة ونقول هؤلاء محتاجون جاءوا عند البيت نعطيهم تأذنون لهم او لا؟ فقالوا نعم ناذن لهم يرضخ لهم يصير باذن لان الحق للورثة ويعطون باذن ورد الصدقة للميت - 00:28:32

فيعمل بها اذا الناس الان ما يعملون بها هذا شيء اخر لكن هي مما يعمل بها وهي محكمة وليس منسوبة اذا حضر القسمة حضر هؤلاء الفقراء عند الميت يعطون شيئا يسيرا - 00:28:50

واضح؟ نعم لا لا على الندم سنة يعني اذا حضر اهل الميت وناس من اقارب ومساكين وفقراء يعطون شيئاً يسيراً. يعني

كان صاحب مزرعة يعطيهم من الخضار والفواكه ونحوها - 00:29:06

صاحب اه محل يعطيهم وهكذا. اول شيء يعطيهم شيئاً يسيراً وباذن الورثة لانه حق للورثة وهذا امر مندوب ليس واجباً وارزقهم منه

لان لو كان على الوجوب لا قدر الله تقدير مثل الفرائض - 00:29:26

وقال فارزقوهم منه لذلك ما تتحمل على الوجه تحمل على الاستحباب اي نعم طيب نقف عند هذا لان الاية التي بعدها هي تتحدث

عن عن اية الزنا في سورة النساء - 00:29:58

الله سبحانه وتعالى بين الحكم في المرأة اذا اذا شهد عليها بالفاحشة بالزنا الحكم ما هو؟ قال احبسوها في البيت حتى

تموت او يجعل الله لها سبيلاً هذا هو الحكم - 00:30:20

والذي انعقدت ايمانكم نعم اي نعم اربع شهور اول اقرار طيب هنا يقول والذين عقدت ايمانهم هذه ايضاً فيها كلام هو ذكر هذه وفي

غيرها ايضاً اه في قوله تعالى الا الذين يصلون فما لكم في المنافقين - 00:30:39

هذى ايضاً فيها يعني ثلاثة ايات باقية ثلاثة ايات كل كلام معها ان شاء الله في اللقاء القادم نقف عند هذا القدر والله اعلم صلى الله

وسلم على محمد وعلى الله وصحبه اجمعين - 00:31:07